

السيّل الجرّار المتدفّق على حدائق الأزهار

رجال الصّحيح قال نذرت نذرا في الجاهلية فسألت النبي A بعدما أسلمت فأمرني أن أفي بنذري .

وثبت في الصّحيحين وغيرهما عنه أنه قال قلت يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال أوف بنذكرك وزاد البخاري في رواية فاعتكف ليلة .
وأخرج أحمد وابن ماجة عن ميمونة بنت كردم قال كنت ردف أبي فسمعتة يسأل رسول الله A فقال يا رسول الله إني نذرت أن أنحر بيوانة قال رسول الله A أبها وثن أو طاغية قال لا قال أوف بنذكرك ورجال إسناده في سنن ابن ماجة رجال الصّحيح .

وأخرجه أحمد أيضا من حديث كردم بن سفيان أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله عن نذر نذره في الجاهلية فقال ألوثن أو لنصب قال لا ولكن قال أوف ما جعلت له أنحر على بوانة وأوف بنذكرك .

وأخرج أبو داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة قالت يا رسول الله إني نذرت أن أنحر بمكان كذا وكذا مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية قال لصنم أو لوثن قالت لا قال أوفي بنذكرك وهو شاهد للحديث الأول